

الحمد لله رب العالمين، أغنانا بكتــابه المُبين وسُنَّة نَبيه الأمين عن ابتداعِ المُبتدِعِين، والصلاة والسّلام على رسولَ الله، أمّا بعد:

يأيّها الناس، اتّقوا الله تعالى وتَمَسَّكوا بكتاب ربّكم وسُنّة نبيّكم، واحذروا البدع فإنها تُضِلُ عن الدّيــن وتُبْعدُ عن رَبِّ العالمين ، وإنَّ مِن البــدعِ ما أحدثه النّــاس في شهر شعبان من العبادات والاحتفالات، منها تَخصيصه بقيــامِ ليلة الخامس عشر وصيام نهارها ، أو صنع الطعامَ وتَوزيعه فيها تقرباً لله فلا يشرع فيها الصّــيام ولا القيام ولاصنع الطّعام ولا الدّعوة أو الصّدقة ، بلِ هو كغيره من الأيّــام وليس له وكل هذه الأمور بِدع مُحْدَثَة ما أنزل الله بها من سلطــان ، و ليس لشهر شعبان خاصيّــة على غيره من الشّهور إلا أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيه وَسَلَّمَ كان يكثر فيه الصّيام.

فتاوى أهل العلم في بدع شهر شعبان

• الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله

س1: كثير من الناس يصومون الخامس عشر من شعبان، فهل هذا وارد في السنة، أم أنه بدعة؟

ج1: ليس له أصل ، أن يخصّ يوم الخامس عشر، ليس له أصل، وليس في السنّة الصّحيحة ما يدل على ذلك ، لكن إذا صام أيام البيض الثّالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر هذا مستحب في جميع الشّــهور ، في جميع الشّهور كان النبي –صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ- يصــوم أيّــام البيض ويصوم شعبان كله وربما صام أكثره ، فتارة يصوم أكثره وتارة يصوم كله شعبان –عَلَيه الصّلاةُ والسّلام.-

س2: هذه أختكم في الله م. م. أ الدوحة قطر تقول لقد اعتدنا في نصف شهر شــعبان كل سنة بتـــوزيع بعض الأطعمة والمأكولات على الجيران تصدق ، فهل هذا العمل بدعة؟

ج2: نعم هذا العمل بدعة وذلك لأنه لم يكن على عــهد النبي صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ وأصحابه ، وكل ما يتــقرب به العبــد مما ليس عــلى عــهد النّــبي صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ وأصحابه فإنه يكون بدعة، لقول النبي صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ (عليــكم بسنتي وسنّــة الخلفاء الراشدين المهدين بعــدي وإياكم ومحدثات الأمور) حتى لو فرض أن الإنسان قال أنا لا أقصد بذلك التقرب إلى الله ولكنها عادة اعتدناها نقول تخصيص العادة بيوم معين يتكرر كل سنة يجعل هذا اليــوم بمنزلة العيد ، ومن المعلوم أنّــه ليس هناك عيد في الشريعة الإســلامية إلا ما ثبت في الشريعة، كعيد الفــطر وعــيد الأضحى وكــذلك يوم الجمعة هو عيد للأسبوع، وأمّــا النصف من شعبان فلم يثبت في الشريعة الإسلامية أنه عيد فإذا اتخذ عيداً توزع فيه الصدقات أو تهدى فيه الهدايا على الجيران كان هذا من اتخاذه عيداً.

•الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله

س3: المستمع علي من الرياض أرسل بمجموعة من الأسئلة يقول فيها : ما حكم صيام اليوم الخامس عشر من شــهر شعبان ، وهل يجوز صيام يوم الشّــك تمام الشهر ، أفتونا مأجورين؟

ج3: الحمد لله رب العالمين وأصلي وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ، واسأل الله سبحانه وتعالى أن يلهمنا للصّواب في القول والعمل صيام النّــصف من شهر شعبان وردت فيه أحاديث في فضله وفي فضل قيام اللّــيلة ليلة النصف وفضل يوم النصف أيضاً ، لكنّــها أحــاديث ضعفها أكثر أهل العلم ، والأحاديث الضعيفة لا تثبت بها حجة لا سيما في المسائل العملية ، وبنــاء على ذلك فإن تخصيص يوم النّــصف من شعبان بالصّــيام تخصيص ليلة النّــصف من شعبان بالقيام غير مشــروع لعدم صحّــة الأحاديث الواردة في ذلك عند أكثر أهل العلم، ولم يثبت شيء عن النبي صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ ولا عن أصحــابه في فضلها، أمّــا إذا صام الإنسان ثلاثة الأيام البيض من شهر شعبان وهي اليوم الثالث عشر واليوم الرابع عشر واليــوم الخامس عشر ، فإن هذا لا بأس به لأنه يســن للإنسان أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام والأفضل أن يجعلها في هذه الأيام الثــلاثة الثالث عشر والرابع عشر والخامس عــشر وقد صح عن النبي صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ أنه قال: (صــوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله). وأما صيام يوم الشك وهو يوم الثلاثين من شعبان إذا كانت الليلة ليــلة الثلاثين مغيمة أو فيها ما يمنع رؤية القمر فإنّــه منهي عنه لقول عمار بن ياسر رضي الله عنه (من صام اليوم الذي يشك فيه فقــد عصى أبا القاسم صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ) وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه).

• الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله

س4: رجل تعود أن يصوم شهري رجب وشعبان كاملين في كل عام ، فهل في فعله بأس ؟

ج4: شهر رجب لا يصام، صيامه بدعة، صيام شهر رجب بدعة، أما صيام غالب شعبان، أيضا صيام شعبان كله ، لا يجوز، لكن صيام أكثر شعــبان مستحب، إذا صام أكــثر شعبان فهو مستحب ، لفعــل النّــبي صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ فكان يكثر الصيام في شهر شعبان، لكن لا يصومه كاملاً.

• الشيخ العلامة ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله

س5 : ما الحكم فيمن يصوم أيّام البيض من شهر شعبان في كل سنة من دون الأشهر الباقية ؟

ج5: والله أنا أخشى أن يكون هذا قصده تخصيص نصف شعبان بصيام ، فهو يقدم قدامها يومين ؛يعني هذه قرينة أنّ الهدف الأساسي من هذا الصّيام ليست هي السنّة التي شرعها رسول الله صَلَّي اللهُ عَلَيه وَسَلَمَ ! الرّسول شرع صيام أيّام البيض في شعبان فقط أو في أشهر السّنة كلها ؟!! الرّسول صَلَّي اللهُ عَلَيه وَسَلَمَ شرع صيام الأيّام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر في كل شهر من أشهر السّنة ، هذا يكون طول العام غير رمضان طبعا.

إذا جاء شعبان الذي فيه ليلة النّصف الذي فيه أحاديث ضعيفة ومكذوبة وراح يصوم فهذا تخصيص لأيّام البيض في شهر معين ! من أجل تخصيص قائم على أحاديث ضعيفة وموضوعة فهذه بدعة ؛ بدعة يتحايل عليها، لأنّ بعض الأشياء المحرمات يتوصل إليها النّاس بأشياء، بحيل يظن بأنّها تخرجه من الحرام أو تخرجه من البدعة فيقع على أم رأسه في البدع أو في الحرام !!

• اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

س6: ما هو الدعاء الذي ورد عن النبي صَلَّي اللهُ عَلَيه وَسَلَمَ في ليلة النصف من شعبان، وهل من السنة إحياء هذه الليلة بالتجمع في المسجد والدعاء بدعاء معين والتقرب إلى الله ؟

ج6: لم يثبت في تخصيص ليلة النصف من شعبان بدعاء أو عبادة دليل صحيح ، فتخصيصها بذلك بدعة ؛ لقول النبي صَلَّي اللهُ عَلَيه وَسَلَمَ:(فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة). [فتوى رقم:21264]

س7 : إن أبي قد أوصاني في حياته أن أعمل صدقة حسب استطاعتي وذلك ليلة النّصف من شعبان من كل سنة وفعلاً كنت أعملها إلى حد الآن ، غير أن بعض النّاس لاموني على ذلك يقولون: قد لا يجوز ذلك، فهل هذه الصّدقة ليلة النصف من شعبان جائزة حسب وصية أبي أم غير جائزة؟ أفتونا جزاكم الله خيرا.

ج7: تخصيص هذه الصّدقة بنصف شعبان من كل سنة بدعة غير جائزة، ولو أوصى بذلك والدك، وعليك أن تنفذ هذه الصدقة ، لكن لا تخص بها النّصف من شعبان ، بل اجعلها كل سنة في شهر من شهور السّنة دون تخصيص شهر معين ، والأفضل في رمضان. [فتوى رقم:9760]

س8: ما هو حكم الشرع في بعض الأمور التي تحدث هنا في مصر ، مثل أن يقوم الخاطب بإرسال بعض الهدايا في المواسم ، مثل شهر رجب وشعبان ورمضان وعاشوراء والعيدين، فهل هذا الأمر فرض أم سنة، وهل هناك حرج على من يفعل ذلك؟

ج8: الهدايا بين النّاس من الأمور التي تجلب المحبة والوئام، وتسل من القلوب السّخيمة والأحقاد، وهي مرغب فيها شرعا، وكان النبي صَلَّي اللهُ عَلَيه وَسَلَمَ:(يقبل الهديّة، ويثيب عليها) وعلى ذلك جرى عمل المسلمين والحمد لله لكن إذا قارن الهديّة سبب غير شرعي فإنها لا تجوز، كالهدايا في عاشوراء أو رجب ، أوبمناسبة أعياد الميلاد وغيرها من المبتدعات؛ لأن فيها إعانة على الباطل ومشاركة في البدعة. [فتوى رقم:19805]

وبالله التّوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلّم هذا ما تيسر جمعه، والحمد لله رب العالمين.

شبكة البينة السلفية

